(القرار رقم ٢٩ لعام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم ١١ لعام ١٤٣٣هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل لعام ٢٠١٠م

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

ففي يوم الثلاثاء ١٤٣٦/١٢/٣٠هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

١-الدكتور	رئيسًا
٢-الدكتور	نائبًا للرئيس
٣-الدكتور	عضوًا
٤-الدكتور	عضوًا
٥-الأستاذ	عضوًا
٦-الأستاذ	سكرتيرًا

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٦/١١/١٠هـ **.....** ممثلًا عن المكلف، كما حضر .....و.....و..... ممثلين عن المصلحة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها لعام ٢٠١٠م، ويعترض المكلف على:

١- فروقات الاستهلاك لعام ٢٠١٠م.

٢- الفرق في صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة لعام ٢٠١٠م.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٣/١٦/١٦٢٦ وتاريخ ١٤٣٣/٠٣/١٩هـ على النحو الآتي:

أولًا: الناحية الشكلية:

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي لعام ٢٠١٠م بخطابها الصادر برقم ٧/٨٣٠/٥ وتاريخ ١٤٣٣/٠٤/٠٥هـ وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ١٠٨٠ وتاريخ ١٤٣٣/٦/٠٢هـ وبذلك يكون الاعتراض مقبولًا من الناحية الشكلية

لتقديمه خلال الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ البلاغ بالربط الزكوي وفقًا للمادة الأولى من القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ.

ثالثًا : الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثلي المصلحة: كيف تم احتساب فروق الاستهلاك وباقي قيمة الأصول الثابتة لعام ٢٠١٠م؟ فأجابوا: نقدم نسخة من كشف استهلاك الأصول الثابتة المعدل من قبل المصلحة لعام ٢٠١٠م والذي يوضح طريقة احتساب فروق الاستهلاك وباقي قيمة الأصول الثابتة،

وتم عرض ما قدمه ممثلو المصلحة على ممثل المكلف وطلب منه التعليق على ذلك، فأجاب: بناءً على البيان الخاص باحتساب استهلاكات الأصول المقدم من ممثلي المصلحة يتضح لنا أن الفروقات ناتجة عن تصنيف الأصول الثابتة حيث قامت الشركة بتصنيفها طبقًا لبيان استهلاكات الأصول المرفق بالإقرار بناءً على نسب الاستهلاك وفقًا للنظام الزكوي،

وعليه سوف نقوم بتحليل الفروقات ما بين البيان المرفق بالإقرار الزكوي وبيان الاستهلاكات المستلم من قبل ممثلي المصلحة لتحديد الفروقات، وعليه سوف نقوم بتزويد اللجنة بوجهة نظرنا حيال ذلك.

ثم طلبت اللجنة من الطرفين إذا كان لديهم أي إضافة أو تعليق، فأجاب ممثلو المصلحة: إن المصلحة طبقت التعميم الخاص بالاستهلاكات وقد تم تصنيف الأصول طبقًا لما أوردها المحاسب القانوني في الإيضاح رقم ٨ في القوائم المالية،

هذا وقد تم منح ممثل المكلف مهلة عشرة أيام لتقديم وجهة نظره حيال بنود الاعتراض. هذا وقد انتهت المهلة دون أن يقدم ممثل المكلف ما وعد بتقديمه خلال الجلسة.

ثالثًا: الناحية الموضوعية:

١- فروقات الاستهلاك لعام ٢٠١٠م.

أ- وجهة نظر المكلف:

قامت المصلحة بخصم فروقات الاستهلاك بمبلغ ٢,٣٩٨,٠٤٠ ريالًا من صافي الربح من السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠م. علمًا بأن المبلغ الواجب حسمه من صافي الربح كما في جدولة رقم ٤ (الاستهلاك والقوائم المالية المصدقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠م هو ٣,٤٣١,٨٠٩ ريالات، وعليه تأمل الشركة اعتماد المبلغ الظاهر في الإقرار الزكوي".

ب-وجهة نظر المصلحة:

"بالاطلاع على كشوف وجداول الاستهلاك المقدمة من قبل المكلف ومطابقتها والمعتمدة من قبل المصلحة فإنه يتضح صحة تطبيق المصلحة المتوافق والتعليمات النظامية الصادرة في هذا الشأن ومنها التعميم رقم (٩/٢٥٧٤) وتاريخ ١٤٢٦/٥/١٤هـ، ورقم (٩/١٧٢٤) وتاريخ ١٤٢٧/٣/٢٤هـ، ورقم (٩/٤٧٤٢)، كما أنها متفقة مع الجداول المعتمدة من قبل المصلحة والمطبقة على السنوات السابقة والتي تم قبولها من قبل المكلف ولم يتعرض عليها، لذا تتمسك المصلحة بصحة إجرائها".

ت-الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على مبالغ فرق الاستهلاك التي عدلت المصلحة بها نتيجة عام ٢٠١٠، حيث يرى أن المصلحة لم توضح كيفية التوصل لفرق الاستهلاك وأن الفروقات الصحيحة هي الواردة في الإقرار الزكوي.

بينما ترى المصلحة أنه وتطبيقًا لتعاميم المصلحة ونتيجة تطبيق جداول الاستهلاك أظهرت أن هناك فروقًا في الاستهلاك تم إضافتها لنتيجة عام ٢٠١٠م.

وبرجوع اللجنة لملف القضية بما فيها القوائم المالية المدققة والإقرار الزكوي لعام ٢٠١٠م، تبين الآتي:

البيان	٢٠١٠
فروقات الاستهلاك طبقًا لإقرار المكلف	٣,٤٣١,٨٠٩ ريالات
فروقات الاستهلاك طبقًا لربط المصلحة	٣,٣٩٨,٠٤٠ ريالًا

وبدراسة اللجنة للبيانات المقدمة من ممثلي المصلحة خلال جلسة الاستماع والمتمثلة في جدول الاستهلاك المحتسب بواسطة المصلحة لعام ٢٠١٠م، تبين الآتي:

البيان	٢٠١٠م
الاستهلاك طبقًا للنظام	١٠,٩٦٧,١٣٧ ريالًا
مصاريف الاستهلاك طبقًا للقوائم المالية	٨,٥٦٩,٠٩٧ ريالًا
الفرق (ما يجب خصمه من الوعاء الزكوي)	٢,٣٩٨,٠٤٠ ريالًا

وحيث لم يقدم المكلف ما يثبت ادعاءه بوقوع المصلحة في أخطاء عند احتساب فروق الاستهلاك، عليه ترى اللجنة تأييد المصلحة في احتساب فروق الاستهلاك لعام ٢٠١٠م.

٢- الفرق في صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة لعام ٢٠١٠.

أ- وجهة نظر المكلف:

"لقد قامت المصلحة بخصم القيمة المتبقية من الأصول الثابتة بمبلغ ١١٩,٨٤١,٠٨١ ريالًا للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠م من الوعاء الزكوي والصحيح هو أن تخصم مبلغ ١٢٦,٩٥٠,٩٦٣ ريالًا كما وردت في القوائم المالية وجداول الاستهلاكات.

أن الشركة لا توافق المصلحة على طريقة احتساب الأصول الثابتة المخصومة من وعاء الزكاة بموجب المعادلة التي توصلت إليها المصلحة حيث إن الأرباح المتراكمة للشركة والتي تضاف إلى وعاء الزكاة تعكس نتائجها بموجب السجلات المحاسبية للشركة بعد احتساب الاستهلاكات الدفترية وبهذا فإن المصلحة تضيف الأرباح المتراكمة بموجب الدفاتر بدون أي تعديلات ولهذا أي تعديلات

على القيمة الدفترية للموجودات الثابتة تأثر على الجانب المدين لوعاء الزكاة وهذا يؤدي إلى زيادة غير حقيقية في الجانب الدائن لوعاء الزكاة وهذا يؤدي إلى زيادة غير شرعية في الزكاة الواجبة على الشركة.

كما يرجى مراجعة معادلة الموجودات الثابتة واحتساب صافي الموجودات الثابتة لغرض الزكاة كما كانت في السابق لتحقيق العدالة في احتساب الزكاة الشرعية علمًا بأن التعميم قد صدر للشركات الضريبية والمختلطة ولم يصدر للشركات الزكوية ١٠٠%.

ولتوضيح وجهة نظرنا نرفق لكم إيضاح لإجراء المصلحة وأثره.

تطبيق تعميم المصلحة على الأصول الثابتة

قائمة المركز المالي لعام ١ و٢

	عام ١	عام ٢
نقد	٤٠	١٠٠
أصول ثابتة (تكلفة)	١٠٠	١٠٠
تحسم	١٠	٢٠
مجموع	٩٠	٨٠
المجموع	١٣٠	١٨٠
رأس المال	١٠٠	١٠٠
بداية رصيد أرباح مستبقاه	_____	٣٠
أرباح السنة	٣٠	٥٠
المجموع	١٣٠	١٨٠

حساب الأرباح والخسائر لعام ١ و٢

	عام ١	عام ٢
أرباح العام قبل الاستهلاك	٤٠	٦٠
يحسم: الاستهلاك المحاسبي	١٠	١٠
صافي الأرباح للعام	٣٠	٥٠

احتساب الوعاء الزكوي لعام ١

	طريقة شركة (ب)	طريقة المصلحة
رأس المال	١٠٠	١٠٠
الأرباح بعد فرق الاستهلاك الضريبي	٢٧,٥	٢٧,٥
المجموع	١٢٧,٥	١٢٧,٥
يحسم: أصول ثابتة (بعد احتساب فرق الاستهلاك)	(٩٠- ٢,٥)	
	(ملاحظة#٣)	(ملاحظة#٣)
	٨٧,٥	٨٧,٥
الوعاء الزكوي:	٤٠	٤٠

ملاحظة:

١- لم يكن هناك فرق في السنة الأولى في احتساب الاستهلاك بين الشركة والمصلحة، بإضافة الاستهلاك إلى صافي الربح للعام وتعديل الأصول الثابتة بنفس الرقم.

٢- أ- طريقة شركة (ب) في احتساب الأصول الثابتة كالتالي:

أصول ثابتة (حساب) ٩٠

الاستهلاك المحاسبي ١٠

الاستهلاك الضريبي (١٢,٥)

المجموع ٨٧,٥

ب- طريقة المصلحة في احتساب الأصول الثابتة كالتالي:

مجموع عمود ١١ من جدول الأصول الثابتة (كالمصلحة) ٣٧,٥

٥٠% من الإضافات خلال السنة الحالية ٥٠

المجموع ٨٧,٥

احتساب الوعاء الزكوي لعام ٢

	طريقة شركة (ب)	طريقة المصلحة
رأس المال	١٠٠	١٠٠
الأرباح المستبقاة	٣٠ (حسب الحسابات)	٣٠ (حسب الحسابات)
الأرباح بعد فرق الاستهلاك الضريبي	٣٨/١٢٥	٣٨/١٢٥
المجموع	١٦٨/١٢٥	١٦٨/١٢٥
أصول ثابتة (بعد احتساب فرق الاستهلاك	(٨٠- ٨٧٥/١١)	(٦٥/٦٢٥+ صفر)
	(ملاحظة#٣)	(ملاحظة#٣)
	٦٨/١٢٥	٦٥/٦٢٥
الوعاء الزكوي	١٠٠	١٠٢,٥٠

١- أن الوعاء الزكوي أكثر بطريقة احتساب المصلحة، والسبب هو استناد الأرباح المستبقاة على أساس الاستهلاك المحاسبي وليس على الاستهلاك الضريبي.

٢- أ- طريقة شركة (ب) في احتساب الأصول الثابتة كالتالي:

أصول ثابتة (حساب) ٨٠

الاستهلاك المحاسبي ١٠

الاستهلاك الضريبي (٢١/٨٧٥)

المجموع ٦٨/١٢٥

ب-طريقة المصلحة في احتساب الأصول الثابتة كالتالي:

مجموع عمود ١١ من جدول الأصول الثابتة (كالمصلحة) ٦٥/٦٣

٥٠% من الاضافات خلال السنة الحالية -

المجموع ٦٥/٦٣

ب-وجهة نظر المصلحة:

"يلاحظ ارتباط هذا البند بالبند السابق المعترض عليه حيث إن الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي تم التوصل إليها وفق نفس القاعدة التي بموجبها تم احتساب فروقات الاستهلاك استنادًا إلى تعميمي المصلحة رقم ٩/٢٥٧٤ وتاريخ ١٤٢٦/٥/١٤هـ ورقم ٩/١٧٢٤ وتاريخ ١٤٢٧/٣/٢٤هـ كما أن قيمة الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي ترتبط بكشوف الأصول الثابتة استهلاك للسنوات السابقة والتي كانت مقبولة من قبل المكلف ولم يبدِ عليها أي اعتراض وهذه القواعد هي المطبقة على جميع المكلفين.

أما ما أشار إليه المكلف من عدم شمول الشركات الزكوية ١٠٠% بالتعميم الوارد أعلاه فذلك غير صحيح حيث صدرت موافقة معالي وزير المالية على تطبيق بعض الأحكام والقواعد المحاسبية الواردة بالنظام الضريبي على مكلفي الزكاة الشرعية توحيدًا للإجراءات ومنها المادة (١٧) الخاصة بطريقة احتساب الاستهلاك وهذا ما أشار إليه تعميم المصلحة رقم ٩/٢٥٧٤ وتاريخ ١٤٢٦/٥/١٤هـ وعليه تؤكد المصلحة على صحة الإجراءات المتخذ من قبلها حول ذلك".

ت-الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على مبالغ الأصول التي حسمتها المصلحة من الوعاء الزكوي لعام ٢٠١٠م، حيث يرى أن المعادلة التي توصلت إليها المصلحة لاحتساب الأصول الثابتة المخصومة من وعاء الزكاة غير صحيحة.

بينما ترى المصلحة أن الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي تم التوصل إليها من خلال احتساب فروقات الاستهلاك طبقًا للنظام.

وبرجوع اللجنة لملف القضية وما قدمه ممثلو المصلحة خلال جلسة الاستماع، تبين قيام المصلحة بالتوصل لصافي الأصول الثابتة من خلال جداول الاستهلاك لعام ٢٠١٠م.

وحيث ورد في الفقرة (٢) تعميم المصلحة رقم ٩/١٧٢٤ وتاريخ ١٤٢٧/٠٣/٢٤هـ، ما نصه "لذلك يتم تحديد صافي القيمة الدفترية للموجودات الثابتة التي تحسم من الوعاء الزكوي على النحو التالي:

[باقي قيمة المجموعة في نهاية السنة طبقًا لما يتم تحديده بموجب الفقرات أ- من المادة السابعة عشرة من النظام الضريبي، يضاف إليها نسبة الـ٥٠% المؤجلة من قيمة الأصول المضافة خلال العام، مطروحًا منها نسبة الـ٥٠% المؤجلة من التعويضات عن الأصول المستبعدة خلال العام]" وبتطبيق المعادلة المشار إليها في التعميم على المكلف طبقًا لما ورد في كشف الاستهلاك المقدم من ممثلي المصلحة يتبين ما يلي:

البيان	٢٠١٠م
باقي قيمة المجموعة في نهاية السنة	١٠٨,٩٧٤,٢٧٩ ريالًا
يضاف ٥٠% من قيمة الأصول المضافة خلال العام	١٠,٩٤٦,١٩٧ ريالًا

يطرح ٥٠% من قيمة التعويضات خلال العام	(٧٩,٣٩٥ ريالًا)
الأصول واجبة الحسم طبقًا للمعادلة	١١٩,٨٤١,٠٨١ ريالًا

وبرجوع اللجنة إلى الربط الزكوي لعام ٢٠١٠م تبين حسم مبلغ ١١٩,٨٤١,٠٨١ ريالًا عليه ترى اللجنة تأييد المصلحة في احتسابها صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة لعام ٢٠١٠م.

القرار

أولًا: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل لعام ٢٠١٠م من الناحية الشكلية.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

١-تأييد المصلحة في احتساب فروق الاستهلاك لعام ٢٠١٠م.

٢-تأييد المصلحة في احتسابها صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة لعام ٢٠١٠م.

يعد هذا القرار قابلًا للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقًا لهذا القرار.

والله الموفق